

مِصْرَفُ لِيَبْرِيَا الْمَرْكَزِيُّ

مس.ب 1163 المعاون البريدي، مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

قرار مالحظة مصرف ليبيا المركزي رقم (١٦) لسنة ٢٠١٥

بوضع قوابط للتنظيم استعمال اللند الأجنبي لأغراض فتح الاعتمادات المستندية ، والاعتمادات
برسم التحويل ، وشروط فتح الاعتمادات المستندية لأغراض الاستيراد من الخارج

ملاحظة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي ، في ٠٣ رمضان ١٤٣٢، المرقم
٢٠١١/٠٨/٠٣ ، وتعديلاته .

وعلى القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ ، بشأن المصارف ، وتعديلاته .

وعلى التنظيم الدياري لمصرف ليبيا المركزي .

وعلى قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (١٧) لسنة ٢٠١٤ ، بشأن بعض الإجراءات والضوابط
المتعلقة بتنمية عمليات برسم التحويل .

وعلى قرار ملاحظة مصرف ليبيا المركزي رقم (١) لسنة ٢٠١٣ ، بشأن تنظيم التعامل في اللند الأجنبي
وتحديد صلاحيات تنفيذ تراخيص الخارجية لمختلف الأهازيج .

وعلى قرار ملاحظة مصرف ليبيا المركزي رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٣ ، بخلاف مدة في قرار الملاحظ رقم (١) لسنة
٢٠١٣ ، رخصة حم .

وعلى المذكرات التي تقدمت بها الهيئة الاقتصادية الاستثنائية بالصرف ، واللجنة العائلة بدراسة تنفيذ
طلبات المصارف باند الأجنبي .
وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

تَسْرِير

النَّاهِمَةُ الْأُولَى

يوكف مؤقتاً ، قبول المستندات برسم التحويل لأغراض الاستيراد لسلع للطاعون العام والخاص ، بكلفة
المصارف التجارية الطامة ، ويتم تمويل كلية عمليات الاستيراد الصنع والشخص من الخارج بواسطة اعتمادات
مستندية تفتح لهذا لفرض ، ولذا الضوابط المعمول بها حالياً .

النَّاهِمَةُ الثَّالِثَةُ

يوكف العمل بالأسلوب الاعتماد الناهلة للتحويل (Transferable Letter of Credit) بكلفة المصارف
التجارية ، وتلتزم جميع المصارف بالضمان هذا للقيد ضمن شروط فتح الاعتمادات المستندية لأغراض الاستيراد
من الخارج .

النَّاهِمَةُ الثَّالِثَةُ

يتولى مصرف ليبيا المركزي تنفيذ التزامات المصارف التجارية باند الأجنبي لدى المصارف المراسلة
بالخارج ، متأملاً ما تقدم بذلك من اعتمادات مستندية وحوالات خارجية مسحورة بها ، خلال مدة ثلاثة أيام يوم من
تلقيه تقديم طلب للخطوبة إلى مصرف ليبيا المركزي ، شريطة أن تكون الطلبات مستوفية لكافة الشروط وتدارى
كالة لضوابط المعمول بها في الخصوص *لهم*

مِصْرَقُهَا إِلَيْنَا الْمُؤْكِدُ

ص ١١٦٣ المتنان الهرافي - مصر للهيبا - طرابلس - سيف

-2-

二三九

تلزام جميع المصارف لتهارية العملة في محل فتح الاعتمادات المستندية لأغراض الاستيراد السلع من الخارج ، بالإضافة شرط تقديم شهادة تصدر من شركة فنديش بولية على البضائع التي يتم توريدها ، ضمن شروط إتمام الاعتمادات المستندية .

الطبعة الخامسة

لتلزم جميع المصارف التجارية الفعلية الموردين براسته اعتمادات ممتندة ، بتقديم الضرارات
الجرحية الدالة على تحول البضائع الموردة إلى الملاحة والموافق اللبيبة ، على أن يتم تقديم هذه الضرارات
الجرحية إلى المصرف خلال شهرين من تاريخ استلام المستلمات ، وعلى جميع المصارف إبلاغ إدارة الرقابة
على المصارف وللتفد ، عن حالات الإخلال في تقديم الضرارات الجرحية المطلوبة في حينه ، لاتخاذ الإجراءات
بالخصوص .

الدورة السادسة

يسندر العمل بضوابط استعمال تلك الأجهزى السارية ، فيما لا ينطعن مع هذا القرار .

الطاقة المتجدد

يُفضل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وتحت إدارة الرقابة على المصارف ، وإدارة العملات بمصرف ليبيا المركزي ، تنفيذ الإجراءات اللازمة لوضع هذا القرار موضع التنفيذ .

A photograph of a handwritten signature in black ink, likely belonging to the author or publisher, positioned above a decorative circular seal. The seal features a central five-pointed star surrounded by intricate floral or geometric patterns.

• 2015/4/30

مكتب: www.cbl.gov.ly , swift code:CBLWLYLX , +218 21 444 1488 , +218 21 333 3591

38 Apr. 2015 8:47AM P2

FAX NO. : 18214442471

NOG TEP: WO4

Apr. 30 2015 03:29pm P3

FAX NO. : 0021B214835441

CHNOUSINNOVATIONS. WOOD